

به وادضافة ما من اضافة الصفة للموصوف او للبيانات
وجوزانه يكون الجايح بين الاربعة والاربعون في التوسيع وعليه فقول
وسوع اي وزادها توسيعا فليس تبيينه لا يخفى ان مفهوم الجملة
الثانية مقابله مفهوم الاول واستانزله في مفهومه لا وفي
ظن من استلزم بمفهوم الثانية **قوله** فالجزم يقع على الثانية او
عليها معا باعتبار ان مفهومه لا وفي لا يزم للثانية اي دخلها على العمل
فالضمير عام على المضاف اليه الذي هم العلماء المضاف الى هو
قلوب وان كانه اذ غلب عوده على المضاف **قوله** قيات كبر لتان
جمع خبر وهي معلومة **قوله** الخيرات جمع خبر في اسم مفعول من
خبرها عليها يتسده بدل الالهي سترها واصنافها عن الوساها
والخروج لتفصيلها او بتخفيف الدال من خبرها اهلبا لو اسم
فاعل من خبره الجارية لزممت للخبر اي لستر طرده لصباح فاذا
علمت ذلك منقول من حيث امور تخبره مرغوب فيها بالنسبة للخيرات
بجامع الاختلاف والربحية من الوصول لكل ما سوي اسم المسببه به للمسببه
لم يثبت بقوله من خبر الخيرات والبيانات توسيعا والويلح كذلك **قوله**
من عراش الى العراش جمع عروس بوزنه صبور وهو لغة الزوج رجله
او امراه في ايام البنا فاذا علمت ذلك فاضافة عراش من اضافة
المسببه به للمسببه فاوان عراش مستعارة من المعاني فيكون من اضافة
المعنى للكل وقوله واللطائف معطوف على المعاني عطف خاص على
عام فتكون اضافة بالنسبة للبيانات او من اضافة البعض لكل
بانه يكون المراد من استعارة الورد في الرائق تبيين الظاهر من
البيانات المشعوب بالتمريض به الخيرات ليست هي عين العراش
بل بعض العراش من حيث انها بين العروس والخيرات عموما وخصوصا من
وجه

وجه وجاهم اي اعطاهم ولا يفرد ذلك في التقدير بالبالون كون الفعل
في معنى فعله لا يلزم انه يعطي حكمة في التقدير وعلى التسليم فالبا اذ اذ
للتاكيد وضمن جباهم خصصهم **قوله** بخيرات المفعول الجاني جمع خبرية
بمعنى البتانه والمفعول جمع عمل واختلف في تفسيره فقول بور روحاني
به يترك الارسان المعلوم الضرورية والظن بانه وقيل بعض المعلوم
الضرورية اعني بعض ماصدق الواجبات والجايزات والمستحبات
وهو قول القاضي في كبر وتصونه امام الحرميين وحصل ان المقل عندهما
العلم بعض مصدر وقوات الواجب والجايز والمستحيل بحيث يقول في الواجب
لكون الواجب نقصا لا شئ من هذا برئ منه ويقول في المستحيل لكونه
الواحد نقصا لا ربه هذا لا يمكن وتقول في الجاني خبر كثر زيد له هذا يمكن
وجوده وعدمه ان المراد تصور حقايق الله اعني الواجب والجايز
والمستحيل وان كان هو ظاهر كلام كثر في التوسيع في شرح المصنوعي
وكذا في شرح الوسيط هذا ما افاده شيخنا قريا وحديثا في قول
الظاهر ان المراد تصور حقايق الثلاثة وذلك لانه موافق الواجب امر
لا يقبل التفتا ومقتضى المستحيل الام لا يقبل التفتا ومعنى الجاني امر
يقبلها وكل عاقل في قلبه ذلك وان خبر عن التفتا حتى يقول لا ما الواجب
او المستحيل والجايز فيقول لا ادري واطن انه توره شيخنا المصنوعي
رحمه الله تعالى ثم يجوز ان تكون اضافة من اضافة المسببه به للمسببه
او اذ استعار الحدائق للعلوم الشرعية التي تقول في العقول **قوله**
قفا واول من عراش ثمان ما زانية على من ذهب الخريف ومعنى بعض مفعول
تأورا والمفعول خبر في ومن تبعضية ط لتقدير تدا واولها النافع
من قولها وهو اول في ايهام الاول وهو النافع خلو والمراد من ان